

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بعنيزة



الجمعية الخيرية لتحفيظ
القرآن الكريم بعنيزة

سياسة

إعادة توجيه مبلغ التبرع لمشروع آخر

إصدار رقم: (1) ، تاريخ الإصدار: 2023/9/17م

سياسة إعادة توجيه مبلغ التبرع لمشروع آخر

جدول المحتويات

- المادة (1): تمهيد..... 3
- المادة (2): التعريفات..... 3
- المادة (3): هدف السياسة..... 3
- المادة (4): نطاق السياسة..... 3
- المادة (5) ضوابط إعادة توجيه مبلغ التبرع لمشروع آخر..... 3
- المادة (6) مراجعة واعتماد و نشر و تنفيذ السياسة..... 4
- المادة (7) إقرار المجلس..... 4



سياسة إعادة توجيه مبلغ التبرع لمشروع آخر

المادة (1): تمهيد

تأتي هذه السياسة تماشيًا مع التشريعات والقوانين المعمول بها في المملكة العربية السعودية ونظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية، والنظام الأساسي للجمعية، لتبني سياسة واضحة وموثقة للتعامل مع حالات إعادة توجيه مبلغ التبرع لمشروع آخر في الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بمحافظة عنيزة مذكر.

المادة (2): التعريفات

يقصد بالألفاظ والعبارات الآتية - أينما وردت في هذه الوثيقة - المعاني المبينة أمام كل منها:

السياسة: سياسة إعادة توجيه مبلغ التبرع لمشروع آخر.

الجمعية: الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بمحافظة عنيزة مذكر.

التبرع: تقديم الدعم المادي للجمعية وبرامجها سواءً بالتحويل أو بال شيكات أو عبر الأنظمة والمتاجر الإلكترونية للجمعية.

المتبرع: صاحب الصفة الشخصية أو الاعتبارية الذي يقدم بتبرع لصالح الجمعية أو أحد أنشطتها وبرامجها.

المادة (3): هدف السياسة

تهدف هذه السياسة إلى تزويد إدارة الجمعية والإدارات والأشخاص المعنيين بالأسس والأطر والإرشادات للتعامل مع الحالات التي تستدعي إعادة توجيه مبلغ التبرع لمشروع آخر.

المادة (4): نطاق السياسة

تطبق هذه السياسة على جميع من له ارتباط بعمليات جمع التبرعات والتعامل مع المتبرعين من إدارة تنمية الموارد المالية أو الإدارة المالية أو نحوهم في الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بمحافظة عنيزة مذكر.

المادة (5) ضوابط إعادة توجيه مبلغ التبرع لمشروع آخر.

أولاً: حسب رغبة الجمعية:

تحتفظ الجمعية بحق التعديل على الأهداف المخصصة للتبرع وبناءً على احتياجاتها حسب التالي:

- 1- يتم تحويل مبلغ التبرع المخصص لمشروع معين إلى مشروع آخر مماثل أو بديل له عند وجود مبلغ فائض في المشروع المتبرع له.
- 2- يتم تحويل مبلغ التبرع المخصص لمشروع معين إلى تبرع عام في حالة وجود ظروف قاهرة حالت دون العمل على المشروع وأدت إلى تعثر المشروع.
- 3- تحويل مبالغ الأوقاف إلى أوقاف أخرى عند تعطل المنفعة.

ثانياً: حسب رغبة المتبرع:

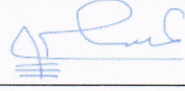
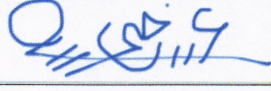
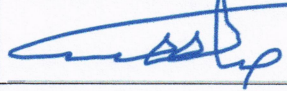
يحق للمتبرع خلال 24 ساعة من تاريخ التبرع التقدم بطلب مكتوب يبين فيه رغبته بإعادة توجيه التبرع ووفق متطلبات الجمعية حسب التالي:

- 1- التحويل من تبرع عام إلى تبرع مخصص لمشروع معين
- 2- التحويل من تبرع مخصص لمشروع معين إلى تبرع عام أو تبرع مخصص لمشروع آخر.

سياسة إعادة توجيه مبلغ التبرع لمشروع آخر

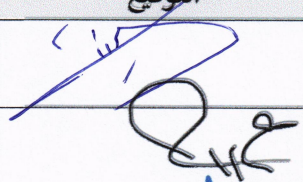
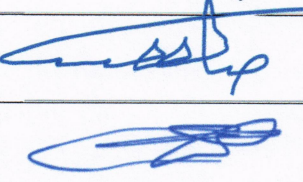
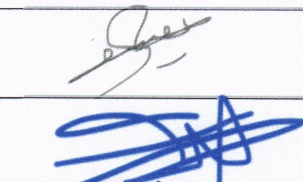
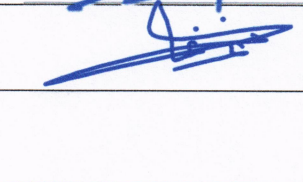
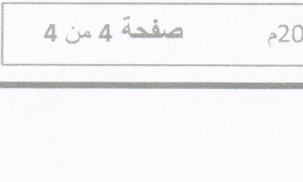
المادة (6) مراجعة واعتماد و نشر و تنفيذ السياسة

- 1- يقوم مدير إدارة التطوير والجودة بعمل مراجعة دورية لهذه السياسة (يحد أقصى كل ثلاث سنوات) وكلما دعت الضرورة، وذلك لضمان تماشيها مع القوانين والأنظمة السارية في المملكة العربية السعودية وأفضل الممارسات في القطاع غير الربحي، ومن ثم يقوم برفع تقرير بنتائجها إلى لجنة التخطيط و التطوير.
- 2- تعتمد هذه السياسة وأي تعديل لاحق عليها من مجلس الإدارة، ويتم العمل بها من تاريخ الاعتماد.
- 3- يبلغ بهذه السياسة جميع العاملين المعنيين في الجمعية.

البيان	إعداد	مراجعة	تأييد
الاسم	علي بن عبد العزيز المذن	عبد العزيز خالد الفريهيدي	د.صالح بن عبد الله الدامغ
الوظيفة	مدير إدارة الاتصال المؤسسي	مدير إدارة التطوير و الجودة المكلف	رئيس لجنة التخطيط و التطوير
التوقيع			
التاريخ	2023/9/17م	2023/9/17م	2023/9/17م

المادة (7) إقرار المجلس

أقر مجلس إدارة الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بمحافظة عنيزة هذه السياسة في جلسته رقم (23/9) والمنعقدة بتاريخ 2023/9/17م الموافق 1445/3/2 هـ ، وذلك حسب محضر رقم : (23/9) ، و قرار رقم (23/9/3) ، وعليه تم الاعتماد

م	الاسم	الصفة	التوقيع
1	أ/ عبد العزيز بن محمد المرزوقي	رئيس مجلس الإدارة	
2	د/عبد الله بن صالح الحمود	نائب رئيس مجلس الإدارة	
3	د/ صالح بن عبد الله الدامغ	عضو المجلس	
4	أ/عبد الله بن محمد المانع	عضو المجلس	
5	أ/ يوسف بن راشد الصالحي	عضو المجلس	
6	د/ خالد بن عبد الرحمن الميمان	عضو المجلس	
7	د/ غانم بن عبد الله الغانم	عضو المجلس	